



آثار الشيخ العلامة محمد الأمين الشنقيطي

(٥)

مطبوعات المجمع

شرح من أرقام السبعين

المسمى (نثر الورود)

تأليف

الشيخ العلامة محمد الأمين بن محمد المختار الحكي الشنقيطي

١٣٩٢ - ١٣٢٥

استملاه وجمعه تلميذه الشيخ أحمد بن محمد الأمين بن أحمد الشنقيطي

تحقيق

علي بن محمد العمران

إشراف

بإشراف عبد الله بن زيد

المجلد الأول

وقف

مؤسسة سليمان بن عبد العزيز الراجحي الخيرية

دار عالم الفوائد

للنشر والتوزيع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شرح من أقي السجود

المسكي (نشر الورود)



مؤسسة سليمان بن عبدالعزيز الراجحي الخيرية
SULAIMAN BIN ABDUL AZIZ AL RAJHI CHARITABLE FOUNDATION

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٦ هـ

بِإِذْنِ عَالِمِ الْفِقْهِ الْإِسْلَامِيِّ

للنشر والتوزيع

مكة المكرمة ص. ب. ٢٩٢٨

هاتف ٥٥٠٥٢٠٥ فاكس ٥٥٤٢٣٠٩

الصف والإخراج بِإِذْنِ عَالِمِ الْفِقْهِ الْإِسْلَامِيِّ للنشر والتوزيع

مقدمة التحقيق

الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد ألا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله .

أما بعد؛ فهذا كتاب «شرح مراقبي السعود» للشيخ العلامة محمد الأمين الشنقيطي - رحمه الله - نخرجه اليوم ضمن هذه الموسوعة الشاملة لآثار الشيخ، وكان قد طبع سابقًا باسم «نثر الورود على مراقبي السعود» وهي تسمية من محقق الكتاب وليست من مؤلفه - كما سيأتي شرحه - .

وسيكون حديثنا عن الكتاب في عدَّة مباحث :

- ١ - اسم الكتاب .
- ٢ - تاريخ تأليفه .
- ٣ - سبب تأليفه .
- ٤ - موضوع الكتاب .
- ٥ - النقص الواقع في الشرح .
- ٦ - موارد .
- ٧ - منهجه في الشرح .
- ٨ - وصف النسخ الخطية .
- ٩ - طبعات الكتاب .

١٠ - العمل في الكتاب .

١١ - نماذج من النسخة الخطية .

وأخيرًا ختمنا الكتاب بفهارس متنوعة نظرية وفهرس موضوعي
مفصل لجميع مباحث الكتاب .

وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

كتبه

علي بن محمد العمران

١٤٢٦/٥/٢٠

* اسم الكتاب :

هذا الكتاب لم يضع له مؤلفه - رحمه الله - اسمًا خاصًا، بل تركه غُفلاً من اسم عَلمِي، والسبب في ذلك: أن الشيخ - رحمه الله - لم يقصد إلى تأليفه قصداً، كما هو الحال في كتبه الأخرى التي كان يقصد إلى تأليفها ويكتب لها مقدمة ويضع لها أسماء مسجوعة، كما في «أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن» أو «دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب» و«منع جواز المجاز في المنزل للتعبد والإعجاز» = وإنما كان إملاءً أو تقييداً لأحد أقارب الشيخ من طلبة العلم - كما سيأتي مشروحاً - .

لذلك فقد وَضَعَ له تلميذه المُمَلَى عليه أو المكتوب له هذا الشرح اسماً عَلمِيًّا مسجوعاً وهو: «ورد الخدود على مراقي السعود»^(١)، وسَمَّاه الدكتور محمد ولد سيدي ولد حبيب «نثر الورود على مراقي السعود» وطبعه بهذا الاسم .

ولذلك رأينا في نشرتنا هذه ألا نطلق عليه اسماً عَلمِيًّا لأن المؤلف لم يسمه، واكتفينا بالاسم الدال على موضوع الكتاب مع الإشارة إلى الاسم الذي طُبِعَ به الكتاب واشتهر به، فسميناه: «شرح مراقي السعود» وأضفنا إليه بخط أصغر: المطبوع باسم «نثر الورود» .

* تاريخ تأليفه :

جاء في آخر المخطوط الأم أنه تم الفراغُ منه في الثاني والعشرين

(١) انظر «ترجمة الشيخ الأمين»: (ص/١٣٣) للسديس .

من شهر الله رجب سنة خمس وسبعين وثلاث مئة وألف^(١) . وعليه فيكون من أوائل ما أَلَفَ الشيخ بعد استقراره في المملكة إذ أَلَفَ قبله «دفع الإيهام» قبل عام ١٣٧٥ ، و«المذكرة» أملاها عام ١٣٧٤ ولم تطبع إلا بعد ذلك عام ١٣٩١ . ثم «آداب البحث والمناظرة» عام ١٣٨٨ و«أضواء البيان» بعد عام ١٣٨٥ ومات - رحمه الله - ولم يكمله .

* سبب تأليفه :

قال الشيخ عبدالرحمن السديس في «ترجمة الشيخ الأمين»^(٢) ما نصه : (لم يقصد الشيخ الأمين إلى تأليف هذا الشرح ابتداءً، بل كان يشرح لبعض تلاميذه - وهو الشيخ أحمد بن محمد^(٣) الشنقيطي حفظه الله ووفقه - «مراقي السعود»، فاشتراط الشيخ أحمد على الشيخ الشارح أن يدوّن عنه ما يشرح، فاعتذر الشيخ بضيق الوقت، فامتنع التلميذ عن أخذ الحصة اليومية، وبيّن له أن سبب امتناعه كونه لم يأخذ إملاء على الحصة السابقة، فقال الشيخ : ألم أقل لك ليس عندي وقت !

قال الشيخ أحمد : «فبيّنتُ إصراري على أخذ إملاء وإلا تركت الدرس وسافرت إلى البلاد. فقال لي : على من يكون ضرر تركك الدرس ؛ عليّ أم عليك ؟ فقلتُ : عليك ؛ لأنني من بني عمومتك وابن أختك، أرسلت إليّ لتعلمني^(٤) ، فإن أنا سافرت دون حصول ذلك

(١) المصدر نفسه .

(٢) (ص / ١٣١) .

(٣) في كتاب السديس : «أحمد» وهو خطأ وستأتي ترجمته .

(٤) في رسالة كتبها له الشيخ الأمين - بعد طلب منه - : أن توجه إليّ حالاً =

منك كان ضرر ذلك عليك» على سبيل المزاح.

فاقتنع - على الرغم من ضيق وقته - فكان يشرح، ثم يُدَوِّن له ما شرح بخطه - رحمه الله - وأحيانًا يمليه عليه وهو يكتب) اهـ.

* موضوع الكتاب:

الكتاب شرح لمنظومة «مراقي السُّعود لمبتغي الرُّقي والصعود» من تأليف الفقيه الأصولي سيدي عبدالله بن الحاج إبراهيم العلوي الشنقيطي المتوفى نحو (١٢٣٠ أو بعدها بقليل).

- التعريف بالنظم:

هي منظومة في علم أصول الفقه على مذهب الإمام مالك - رحمه الله - نَظِمَ فيها كتاب «جمع الجوامع» لتاج الدين السبكي الشافعي (ت ٧٧١) في ألف بيت وبيت، قال في آخرها:

ألفٌ وبيتٌ عدد المراقي ليس بسافلٍ ولا براقي

اعتمد - بعد «الجمع» - في نظمها على عدد من الكتب ذكرها في آخرها، وقد طبع النظم مفردًا ومع شروحه، ولم يكن هذا النظم معروفًا ولا مشهورًا عند أهل العلم وطلابه في الشرق حتى شهَّره الشيخ محمد الأمين - رحمه الله - بتدريسه له وكثرة الاستشهاد به في دروسه وكتبه، كما هو واضح في «المذكرة» و«الأضواء».

= فستجدني عند ظنك. انظر «مجالس مع الشيخ الأمين» ص/ ٤-٥.

- شروحه :

له عدة شروح مطبوعة وهي :

١ - نشر البنود على مراقي السعود، لصاحب النظم، وقد طبع قديمًا وحديثًا، وهو شرح جليل، وعليه اعتماد غالب الشراح للنظم بعده.

٢ - مراقي السعود إلى مراقي السعود، للشيخ محمد الأمين بن أحمد المعروف بالمرابط (ت ١٣٢٥)، وقد طبع شرحه قديمًا، وطبع بتحقيق الشيخ محمد المختار بن محمد الأمين في مجلد واحد.

٣ - فتح الودود بسلم الصعود على مراقي السعود، للشيخ محمد يحيى الولاتي الشنقيطي (ت ١٣٣٠)، وهو مطبوع.

٤ - كتابنا هذا.

وهناك شروح أخرى لم تطبع^(١).

- التعريف بالناظم^(٢).

هو سيدي عبدالله بن الحاج إبراهيم بن الإمام مَحْنُضُ أحمد العلوي نسبة إلى قبيلة العلويين (إذ وعل) إحدى القبائل الموريتانية المشهورة بكثرة الشعراء والأدباء والعلماء.

(١) انظر «جامع الشروح والحواشي»: (٣/١٦٥٥ - ١٦٥٦).

(٢) ترجمته في «الوسيط في تراجم أدباء شنقيط»: (ص/٣٨ - ٤١)، و«الأعلام»:

(٤/٦٥)، و«معجم المؤلفين»: (٦/١٨)، و«النبوغ المغربي»: (١/٣٢٤).

ولد - رحمه الله - بعد منتصف القرن الثاني عشر الهجري، بقرية تججكة بمنطقة تكانت بموريتانيا، فاعتنى به والده من صغره حتى حفظ القرآن كعادة أهل تلك البلاد. ولما بلغ مبلغ الرجال تهيأ لطلب العلم وبدأ رحلته فيه بعلماء بلده، فأخذ عن الشيخ المختار بن بونا الجكني، والشيخ سيدي عبدالله الفاضل اليعقوبي، والحاج أحمد خليفة العلوي، وغيرهم من جلة علماء قطره، وبعد تحصيله ما عند هؤلاء توجه إلى فاس ومراكش بالمغرب وأقام بهما تسع سنين يأخذ عن علمائهما ويأخذون عنه، ثم توجه إلى بيت الله الحرام لأداء فريضة الحج، فمر بمصر واجتمع بعلماء القاهرة، واستفاد منهم واستفادوا منه.

ثم توجه إلى مكة المكرمة ضمن الوفد الذي بعثه سلطان المغرب في ذلك الوقت سيدي محمد بن عبدالله، فأتيحت له الفرصة بذلك للقاء أكابر العلماء بمكة والمدينة.

ثم رجع إلى المغرب بعد أداء فريضة الحج، فأكرمه سلطانه وأهداه خزانة كتب نادرة رجع بها إلى وطنه ومسقط رأسه، وجلس برباطه يعلم الناس، ويؤلف الكتب حتى طار ذكره وذاع صيته واشتهر علمه في الآفاق. ومكث في طلب العلم أربعين سنة يأخذ عن وجد عنده زيادة حتى انتهى إلى الغاية القصوى.

وقد اتفق علماء بلده على أنه أعلم رجل في عصره، وعده بعضهم من المجتهدين، وقد أثنى عليه جلة العلماء الذين اتصلوا به وحلوه بأرفع الألقاب، مثل الشيخ سيدي المختار الكنتي حيث يقول فيه: ما

تحت قبة السماء أعلم من هذا العلوي . ويقول فيه صاحب في «الوسيط»: كان رحمه الله أوحده زمانه في جميع العلوم . ويقول فيه الحافظ الشيخ محمد الخضر ابن مايايبي الجكني : إنه فريد دهره ، وعالم عصره ، باديه ومصره ، مآثره لا ترام بالحصر ، لِمَا نشر الله به من العلم في ذلك القطر .

وقال فيه العلامة بابا بن أحمد بيب العلوي :

قد كاد أن يوصف بالترجيح لفهمه ونقله الصحيح
وكان في الحديث لا يُبَارَى كأنما نشأ في بخارى
له عدد من المؤلفات وهذا بعضها :

١ - مراقي السعود لمبتغي الرقي والصعود ، وهي ما نتحدث عنه الآن .
طبع .

٢ - نشر البنود على مراقي السعود . طبع .

٣ - نيل النجاح في مصطلح الحديث ، حققه محمد الكبير العلوي
بالمغرب .

٤ - فيض الفتاح على نور الأفاق ، في علم البيان طبع بالمغرب عام ١٣٢٩ .

٥ - طلعة الأنوار وشرحها هدى الأبرار في مصطلح الحديث ، اختصر
بها ألفية العراقي ، طبع بشرح وتحقيق الشيخ حسن مشاط - رحمه
الله - .

٦ - طرة الضوال والهمل ، ألفه في الرد على الأعراف المخالفة للشرع

وردًا على فتاوى الفقهاء الشاذة .

٧ - نوازله، وهي مجموعة فتاوى ورسائل ألفها في شتى الموضوعات، وقد اعتنى بها العلماء فجمعوها ورتبوها، ونظمها الشيخ محمد العاقب بن مايابي الجكني وطبعت بليبيا بتحقيق التواتي .
توفي رحمه الله في حدود ١٢٣٠ برباطه العلمي الشهير القريب من تججكه .

* النقص الواقع في الشرح :

وقد بين سبب هذا النقص تلميذه المملى عليه هذا الشرح بالتفصيل والبيان، ففي كتاب «ترجمة الشيخ الأمين»^(١) ما نصه :
(ولكن الأمالي لم تستوعب جميع أبيات «المراقي»، بل ترك منها نحوًا من مئة وأربع وستين بيتًا وهي من قول صاحب «المراقي» :
وإن يجي الدليل للخلاف فقدّمته بلا اختلاف
من باب المجاز إلى قوله :
خطاب واحد لغير الحنبلي من غير رعي النصّ والقيس الجلي
وهو أخربيت قبل مبحث التخصيص .

وقد سألت الشيخ أحمد عن السبب في ذلك، فأجاب بما حاصله : أن الشيخ كان يشرح له الدرس بعد الفجر قبل أن يذهب إلى الكلية - أي : كلية الشريعة بالرياض -، ثم إذا رجع من الكلية ظهرًا

(١) (ص/١٣١ - ١٣٣).

يملي عليه ما شرحه بالصبح، وكان يهيئ له سبعة مراجع في الأصول للاقتباس منها عند الحاجة، وربما عاق عائق عن كتابته للحصة، فيتولى الشيخ كتابتها بنفسه.

قال الشيخ أحمد: «وعند الوصول إلى هذا الموضوع المذكور؛ اشتغلنا بتبييض «دفع إيهاام الاضطراب» لتقديمه للمطبعة، فكانت الحصة اليومية في الشرح بعد صلاة الفجر مستمرة، أما الأمالي فقد توقفت للسبب المذكور، ثم لما انتهينا من تبييض «دفع الإيهاام»؛ استأنفنا الكتابة من حيث وصلنا في الشرح لا من حيث وقفنا في الكتابة».

وكذلك الدرس الأول من شرح «المراقي» لم يكتبه الشيخ ولم يمله للسبب الذي تقدم ذكره في قصة مراجعة التلميذ لشيخه في طلبه تدوين ما يشرحه له، ومقداره عشرون بيتاً، أولها قول صاحب «المراقي»:

يَقُولُ عَبْدُ اللَّهِ وَهُوَ ارْتَسَمَا سَمِيَ لَهُ وَالْعُلُوِّيُّ الْمُتَمَى

حيث بدأ الكتاب بالدرس الثاني، وهو البيت الذي يلي هذا مباشرة، وهو قول صاحب «المراقي»:

كلام ربي إن تعلق بما يصحُّ فعلاً للمكلف اعلماً اهـ.

* موارده:

ذكر الشيخ أحمد المُملَى عليه هذا الشرح أن الشيخ لم يكن يشرع في الشرح إلا بعد أن يُحضر بين يديه سبعة كتب من أمهات كتب

الأصول، منها «النشر»، و«التنقيح» للقرافي وشرحه، وشرح ابن حلولولـ «جمع الجوامع»، و«الآيات البيّنات».

لكن بأدنى مقارنة يتضح أن المؤلف - رحمه الله - اتكأ على شرح الناظم المسمّى «نشر البنود على مراقبي السعود» في حكاية أقوال العلماء و نسبة المذاهب، وقد صرّح باسمه في مرات كثيرة - انظر فهرس الكتب - ونقل عنه دون تصريح في غير موضع، وكنا نشير إلى بعض تلك الأماكن بالإحالة على «النشر»؛ لذلك صار من الصعوبة بمكان تمييز المراجع أو الأعلام الذين اعتمد عليهم المؤلف استقلالاً عن «نشر البنود» إلا فيما لا لبس فيه، كأن يكون متأخراً عن طبقة صاحب «النشر»، أو كان المؤلف يُكثر النقل عنه عادة في كتبه ك«الخلاصة» لابن مالك. أما ما عدا ذلك فيحتاج إلى تتبّع الشرحين ومقارنة النقول.

ومع ذلك لم يتابعه في الشرح من حيث التقرير والاختيارات، بل تميز بأشياء وخالفه في أشياء وفصّل في أشياء كما سيأتي.

* منهجه في الشرح:

١ - سار الشيخ في شرحه على طريقة الاختصار في عرض المسائل وحكاية الأقوال والخلاف والاستدلال.

٢ - التزم الشيخ بذكر المسائل المذكورة في النظم، ولم يزد عليها إلا القليل مما تمس إليه الحاجة.

٣ - اختار الشيخ العبارة السهلة الواضحة وابتعد عن كثير من

البحوث المنطقية والكلامية المنتشرة في كتب الأصول المتأخرة في الشروح والحواشي، وذلك لتقريب هذا الفن للمتلقي، إذا كان قريبه الذي طلب الشرح يطلب شرحًا على هذا النحو.

٤ - بعد أن يسوق الشيخ البيت من «المراقي» أو أكثر أو أقل بحسب الوحدة الموضوعية التي يختارها يبدأ بذكر المعنى الإجمالي للبيت منه أو للقطعة على طريقة نثر البيت بقوله: «يعني: . . .» هذا في الأعم الأغلب، وقد يؤخر ذكر المعنى بعد ذكر معاني بعض المفردات أو شرح بعض المصطلحات. . ونحو ذلك.

٥ - بعد المعنى الإجمالي يبدأ بشرح المفردات الغريبة أو المصطلحات أو إعراب بعض الكلمات ويصدرّ الجملة أو الكلمة المراد شرحها بـ«قوله . . .».

٦ - يعزو المذاهب إلى أصحابها، ويهتم بذكر مذهب مالك، وعلماء المالكية تبعًا للناظم في نظمه وشرحه. وكل ذلك باختصار يتناسب مع طبيعة الشرح.

٧ - مع أن الشيخ اعتمد على شرح الناظم «نشر البنود» - كما سلف - إلا أنه لم يتابعه في اختياراته وترجيحاته بل خالفه في كثير من المسائل، وهذا سرد لأهم المسائل التي خالفه فيها:

١ - ص ٣٣ في أقسام الشرط.

٢ - ص ٤٤ في ضابط العزيمة.

٣ - ص ٥٣ في انعقاد سبب الوجوب هل يسمى به الشيء واجبًا ولو

منع مانع من تأثير سبب الوجوب؟

- ٤ - ص ٦١-٦٢ الرد على السبكي والناظم في قاعدة الأشاعرة: إن العَرَض لا يبقى زمانين .
- ٥ - ص ٧٧ الرد على الأصوليين في المجاز في قوله: ﴿ وَسَلِّ الْقَرِيَةَ ﴾ .
- ٦ - ص ١٣٢ في عدم جواز وقوع المجاز في القرآن .
- ٧ - ص ١٣٧ في تقديم الإضمار على النقل .
- ٨ - ص ١٤٠ في حصر اللفظ في الحقيقة والمجاز .
- ٩ - ص ٢١٩ ترجيح كلام السبكي على الناظم في مسألة العمل بالعام المخصوص ولو كان المخصّص غير معين .
- ١٠ - ص ٢٩٩ في مسألة النسخ إلى غير بدل .
- ١١ - ص ٣٨١ في مرتبة قول الصحابي «أمرنا ونهانا» في القوة .
- ١٢ - ص ٣٩٤ في مسألة أن العلم والقدرة . . . لا يمكن إثباتها بدليل نقلي .
- ١٣ - ص ٤١١ في أن مذهب مالك تقديم القياس على خبر الواحد .
- ١٤ - ص ٤٤١ في أن التعبديات لا تخلو من حِكم .
- ١٥ - ص ٤٤٢ الإشارة لسهو أو تحريف في شرح الناظم «نشر البنود» .
- ١٦ - ص ٤٤٧ التحقيق في تعدد العلة المستنبطة .
- ١٧ - ص ٤٧٩ في أن الخمر لم تكن مباحة في أول الإسلام إلا بأصل

البراءة.

- ١٨ - ص ٤٨٢ الرد على قولهم : إذا كان الدليل مخالفاً للأصول .
- ١٩ - ص ٤٩٥ سهو للناظم وتصحيحه .
- ٢٠ - ص ٥١٢ متابعة الناظم للسبكي والبيضاوي في تكرار مبحث تنقيح المناط .
- ٢١ - ص ٦٧١ تعقب على الناظم في عود ضمير في النظم .
- ٢٢ - ص ٦٨٦ الرد عليه في وجوب التزام مذهب معين .
- ٢٣ - ص ٦٨٧ الرد عليه في وجوب اتباع المذاهب الأربعة فقط .
- ٢٤ - ص ٦٨٨ مخالفته في امتناع وجود مجتهد قبل المهدي المنتظر .

* وصف النسخ الخطية:

للكتاب ثلاث نسخ خطية:

الأولى: النسخة الأم، وقد وصفها الشيخ عبدالرحمن السديس قائلاً: إن هذه النسخة (تم الفراغ من نسخها في الثاني والعشرين من شهر الله رجب سنة خمس وسبعين وثلاث مئة وألف؛ كما هو محرّر في آخر المخطوط، والنسخة الأصلية منه عند الشيخ أحمد بن محمد الشنقيطي^(١) (حفظه الله)، وهي تقع في سبعة دفاتر:

١ - الدفتر الأول يقع في ثلاث وستين صفحة، كلها بخط الشيخ - رحمه الله - .

٢ - الدفتر الثاني يقع في إحدى وأربعين صفحة، كلها بخط الشيخ - رحمه الله - .

٣ - الدفتر الثالث يقع في ثلاث وستين صفحة، ثمان وثلاثون صفحة منها بخط الشيخ - رحمه الله - وخمس وعشرون بخط تلميذه الشيخ أحمد بن محمد الجكني الشنقيطي .

(١) ترجمة الناسخ، وهو المُملَى عليه الشرح: هو أحمد بن محمد الأمين بن أحمد بن المختار المحضري الجكني، ولد بعد ١٣٥٠، كان والده من رؤساء القبائل، تلقى العلم في بلده، ثم رحل عام ١٣٧٥ إلى الحجاز ولازم الشيخ محمد الأمين، ثم رجع إلى بلده بعد الاستقلال ثم عاد مجدداً إلى المملكة وعين في عدة وظائف آخرها مدرساً في الحرم المكي حتى عام ١٤٠٨ حيث أحيل إلى التقاعد. مختصر من مقدمة «نثر الورود»: (ص/٢٣ - ٢٤).

٤ - الدفتر الرابع يقع في ثلاث وستين صفحة ، وكلها بخط تلميذه الشيخ أحمد .

٥ - الدفتر الخامس يقع في أربع وستين صفحة ، منها نحو اثنتين وأربعين صفحة بخط تلميذه الشيخ أحمد ، واثنتين وعشرين صفحة بخطه - رحمه الله - .

٦ - الدفتر السادس ، ويقع في ست وستين صفحة ، منها أربعون صفحة بخط الشيخ أحمد ، وست وعشرون بخط الشيخ نفسه - رحمه الله - .

٧ - الدفتر السابع ويقع في خمس عشرة صفحة ، منها صفحتان بخط الشيخ - رحمه الله - ، وثلاث عشرة صفحة بخط تلميذه الشيخ أحمد^(١) .

وعليه فهذه النسخة تقع في (٣٧٨ صفحة) ، منها (١٩٢ صفحة) بخط الشيخ الأمين و(١٨٦ صفحة) بخط تلميذه .

وهذه النسخة لم تتمكن من الحصول عليها مع قربها منا!

الثانية : نسخة بخط الشيخ محمد ولد سيدي ولد حبيب الشنقيطي نقلها من النسخة الأم في عدة دفاتر إلا أنها آلت إلى الضياع قال ناسخها : «أما الدفاتر التي كانت عندي فتداولتها الأيدي حتى ضاعت»^(٢) .

(١) «ترجمة الشيخ الأمين» : (ص/١٣٣ - ١٣٤) .

(٢) مقدمة طبعته للكتاب : (١٢/١) .

الثالثة: نسخة بخط الشيخ الدكتور أحمد محمود عبد الوهاب -
حفظه الله - كتبها بتاريخ يوم الاثنين الثالث عشر من رجب عام تسعين
وثلاثمائة وألف، كما جاء في خاتمتها. ولم يذكر من أي نسخة نسخها
أمنَ النسخة الأم أم من غيرها؟

وهذه النسخة تقع في ثلاثة دفاتر، الأول في (١١٥) صفحة،
والثاني (١٨٧) صفحة، والثالث (١٨٩) صفحة، مجموعها (٤٩١)
صفحة. خطها نسخي واضح، وقد تغير خطها في الأوراق ٤٨ - ٥٠
من الدفتر الأول و١٠٤ - ١٠٥ من الدفتر نفسه، والأوراق ١٣٤ - ١٣٥
من الدفتر الثالث. وهي جيدة نادرة الخطأ، وعلى حواشيتها بعض
التصحیحات والتعليقات.

تبدأ بلا ورقة عنوان وإنما بالأبيات الأولى من المراقي، ثم شرع
في شرح البيت رقم (٢٢).

وهذه النسخة هي التي اعتمدها في تصحيح النص والمقابلة،
ورمزنا لها بـ«الأصل».

* المطبوعات:

للكتاب طبعتان:

الأولى: بتحقيق الدكتور محمد ولد سيدي ولد حبيب الشنقيطي،
وقد طبعت بتمويل محمد محمود محمد الخضر القاضي، توزيع دار
المنارة للنشر والتوزيع الطبعة الأولى ١٤١٥ في مجلدين. وله الفضل
في إخراج الكتاب أول مرة، وأهم الملاحظات عليها ما يلي:

الملاحظة الأولى: وقوع سقط في الكتاب في نحو خمسة عشر موضعًا، وأذكرها هنا للفائدة لمن أراد أن يكمل نسخته من تلك الطبعة:

- ص ٤٦ سطر ٤ من أسفل سقط بعد قوله: (بالنقض [وفي المسألة أقوال أخر لم نذكرها معروفة] في كتب ..).

- ص ٥٠ سطر ٨ سقط بعد قوله: (قوله: [فَعِذَا خِلاَفِ الْأَوْلَى] أي احفظه في حال كونه خلاف الأولى، وإذا كَانَ مع الخصوص فهو الكراهة، وذلك هو معنى قوله: «وكراهة خذ لذلك ..»).

- ص ٦٤ سطر ٥ سقط بعد قوله: (لتقدمه [لتقوية العامل على العمل فهي لتقوية التعدية] ..).

- ص ٨٥ سطر ٩ سقط بعد قوله: (على أن [فائدة التكليف الابتلاء، أو لا يمكن أن يعلم أنه مكلف إلا بعد التمكن من إيقاع الفعل بناءً على أن] ..).

- ص ٩٨ سطر ١٠ سقط بعد قوله: (الإيماء [هل هو داخل في المنطوق أو المفهوم؟ فعلى أنه داخل في المنطوق يكون قسمين، منطوق صريح وهو ما تقدم، ومنطوق غير صريح وهو ما دل عليه بالاقضاء أو الإشارة أو الإيماء] ..).

- ص ١٠٩ سطر ٨ سقط بعد قوله: (يمنع [المسكوت عنه على المنطوق إذا كان بينهما جامع، أي علة يصح بها] ..).

- ص ٢٧٩ سطر ٧ سقط بعد قوله: (مائل [والمجرور قبله متعلق به،

أي: رُبّ شيخ جانح، أي مائل[...].

- ص ٣٤٧ سطر ٤ سقط بعد قوله: (الآية [بتعيين الصوم المنصوص في قوله: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾...).

- ص ٣٩٩ سطر ٨ سقط بعد قوله: (أي [قبلت روايتهم . وقوله: «وإن يكن تحملوا» فيه حذف أي[...]).

- ص ٤١٨ سطر ٤ من الآخر سقط قوله: (بها [وعن الشافعي ونُظَّار أصحابه جواز الرواية بها، وقطع بعضُ محققي الشافعية بوجوب العمل بها[...]).

- ص ٤٣٧ سطر ٢ من الآخر سقط قوله: (مسائل [الطهارة ويخطئ نصفها الآخر في مسألة من مسائل[...]).

- ص ٤٤٦ سطر ٧ سقط بعد قوله: (مالك [فمثاله في الشرط: قياس استقصاء الأوصاف في بيع الغائب على الرؤية. ومثاله في المانع: قياس النسيان للماء في الرحل على المانع من استعماله حسًا كالسَّبُع واللص[...]).

- ص ٥١٦ سطر ١٠ سقط قوله: (محملاً [له فلا عبرة به، لأنه بمعزل عن القصد في هذا المسلك، وهو مراد المؤلف بقوله: «وإلا فعن القصد اعتزل» أي وإلا يكن مناسباً أو محملاً[...]).

الملاحظة الثانية: أن الأبيات التي لم يكتب الشيخ شرحها أكملها المحقق ووضع شرحه في متن الكتاب، وهذا يوهم القارئ أنها من كلام الشيخ ما دامت في المتن، وإن أشار في مقدمة تحقيقه ص/١٣

أنه سيكملها، فكان الأولى أن توضع في الهامش لا في المتن . وهذا ما صنعناه كما سيأتي .

الطبعة الثانية: طبعة المكتبة العصرية بيروت، عام ١٤٢٥ في مجلد واحد، وهي مأخوذة عن سابقتها وإن لم يشيروا إلى ذلك، بدليل ما جاء في آخر طبعتهم (ص/٤٤٥) وهو خاتمة التحقيق لطبعة دار المنارة. غير أنهم في الأبيات التي لم يشرحها الشيخ أخذوا شرحها من كتاب «نشر البنود» للناظم نفسه.

* العمل في الكتاب :

اعتمدنا في إثبات النص على النسخة الثالثة التي سبق الحديث عنها (ص/٢١)، وسبق أن ذكرنا أنها نسخة جيدة قليلة الخطأ نادرة السقط. ولا غرابة في ذلك فهي بخط الشيخ أحمد محمود عبدالوهاب وهو من طلاب الشيخ الأمين، وأحد علماء الأصول.

وقد استفدنا من طبعة دار المنارة في تصحيح بعض الأخطاء أو سقوط بعض الكلمات، ورمزنا لها بـ«ط».

أما الأبيات التي لم يكتب الشيخ شرحها وهي من (١ - ٢١) و(٢١٩ - ٣٨١) فأكملناها من شرح الولاتي «فتح الودود» في هامش الكتاب بخط أصغر تمييزاً بينها وبين شرح الشيخ. واخترنا هذا الشرح لقربه من منهج الشيخ، من حيث الاختصار ووضوح العبارة.

بالإضافة إلى ما تستدعيه مهمة التحقيق مما شرحناه مراراً. ثم صنعنا للكتاب فهرس متنوعة.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

* نماذج من نسخة الكتاب :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
(٢١)

قاله ويد عبد الله به الحاج ابراهيم القلوي

سعى له والقلوب المنهى	له دين عبد الله ونور سما
صه الجبري الذي رهو انما ضا	المخلوق الذي افاضنا
لمه يروم نيلا محضولا	وحبل الفروع ونورولا
فنون الجبالي والوردي الي كورا	وشادذ الدية بنه ساد الوردي
وكما ست اللرب لدى الكروب	محمد منور القلوب
دا له ومه لسرعه انتمي	صاه عليه ربنا وساما
برجانه له الكبري ذمبا	لهنا وحسه قدر آيت المذمبا
في كل قطر موه نواحي المغرب	وما سواه مثل عتقا مغرب
ما فيه بنية لذي فضله	آردت انه اجمع مة اصوله
لرب الفنون غيره مورا	عند ذراعته مقصود ما ذكرنا
لمبتغي الرقي والصعود	سعيه مرقن السجود
ونفعه للقرديه ايدا	لا ستر لهب الله الكرم اندرا

مقدمه
اريد منه ان ياتي في الكتاب
وعبده كان له ليف
فضل

وكونه لغزي فقط مسموع	الا حكام وبنوده الموضوع
وطريقه الترجيح حيدراني	أصوله دلائل الاجمال
ويطلعنا الاصل على التوراه	وما له جتاد مة شرط وفتح
بصفة الفعل كندب مطلقا	والفرع حكم الشرع قد تعلقا
للتريع والفعل نما لها النام	والنقص لغو العام بالاحكام

آراءه التفصيل نظماً مكتسباً ، والعام بالصريح نياً نزل به
 فالكل به آله الخصال الربيع يقول لا ادرى ذلله متبعه
 كلامه ان تعلقه بما يهيج فصار للمكلف العلم
 منه حيث انه به مكلف ، فذاك بالعلم لديهم يعرف
 - يعني انه الحكم الشرعي في الاصل هو العلم انه المتعلق
 بما يهيج به يكون فصار للمكلف منه حيث انه مكلف به فاشا -
 يقول كلامه الى انه لا علم اليقينة الا لله قال تعالى :
 (ان الحكم الا لله) والنبي صلى الله عليه وسلم يبلغ حكمه
 الله قال تعالى : (وانزلنا اليك الذكر لتبينه للناس ما نزل
 اليهم) وجميع ما في السنة داخل في القرآن لقوله (وما
 آتاكم الرسول فخذوه) وقوله (وما نهيكم عنه فاجتنبوه)
 وطاع الله) وقوله (قل ان كنتم تحبون الله فاقتلوا في سبيله
 واقتلوا يقول المتعلق بما يهيج فصار للمكلف علم المتعلق
 بما لا يهيج فصار للمكلف العلم بذاته ولفظه نحو : (والله
 الا لا يدخله كل شيء) وكلامه المتعلق بجزوات الخلف
 المكلفه لقوله (ولقد خلقناكم ثم صورناكم) وقوله (ثم
 جعلناكم في ايمانكم) وكلامه المتعلق بالجمادات لقوله (يوم
 نسير الجبال وترى الارض باسرة) ونحو ذلك وانما عدل المؤلف
 عنه بحبارة الا سريه يقولهم المتعلق بفعل المكلف
 الى قوله بما يهيج به يكون فصار للمكلف ليدخل المقدم
 وقت كلام الله بذلك الحكم وانما يقول به حيث
 انه به مكلف علمه بمرتب المتعلق بما يهيج فصار للمكلف من

بر حقيقه

فيصير من تقليده علم غير ثبوت. هذا امر المرئف والذي يظهر والله عنه
 يقال آلم ان هذه البرهنة الالهية التي دللوا بها تقليدنا للارضية
 لا تصح دليلها على المنع مطلقا لجواز انه يحققه بعض العقلاء
 ثبوتها كطالعها لا ليس فيه كما ذكر المرئف في نظيره. بل يتبع فرائض
 الاسماية في قوله فيقدرى من علم بالجهنم من علم لدى تحققة
 المعنى. قال المؤلف في الشرح ان الظاهر انه قد ذهب بالان
 تبعه علم جل آهل الغرب ان لا يكاد يوجد فيهم من يعرف نفسه
 غيره من اللذات. وكذا ان ذهب الى حنيفة في بهد الروم من
 حق عين الفاطمية الجردية ربه المهدية لانه يحيد من
 بداره بالفاطمية المهدية المنتظر لانه في ربه فاطمة رضي الله
 عنه واخباره وبسيرة وصفاته وعرفته في احوالها
 النبوية ومعنى السجادة اتياع حضوره الالهية ربه
 غير لهم مستمر الى عين المهدية المنتظر فاذا اجار فتمت ادركه
 انه يترك من الصبر وينتقل الى من ذهب لانه يحيد كورد
 هذا امر المرئف والذي يتبادر والله تعالى آلم انه لا عنه
 دليله من نقل ولا عقل على اعتنا وجود جهنم قبل المهدية
 لانه شروحه الالهية التي ذكرها المؤلف وعينه ليس
 يسمى له التوسيل حتى يترجم حضوره بالفضل لا سيما
 وقد قال المؤلف في امره قائم جهنم في قوله ان تنزل
 الفواعل من
 المهدية كما جمعه اجل ربه وجنود الاعوار مع اخبار
 والآثار ربه ربي البرهنة : مما انطوت عليه كتب البرهنة

